هل يجب أن تغطي المرأة قدمها ؟

كانت النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يحرصن على الستر الكامل ، ومن ذلك تغطية القدمين ، وكن يطلن ذيل لباسهن ، فقد سألت امرأة أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر ، فقالت أم سلمة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يطهره ما بعده) رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه والحديث صححه الألباني

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، فقالت أم سلمة : فكيف يصنعن النساء بذيولهن ؟ قال : يرخين شبرا ، فقالت : إذا تنكشف أقدامهن ، قال : فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه) رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح ، والنسائي والحديث صححه الألباني

فهو يدل على حرصهن على تغطية القدمين ، وأنهما مما يجب ستره .

فلا يجوز للمرأة أن تلبس حذاء مكشوفا يظهر منه قدماها ، فإذا كان اللباس طويلا وهي تلبس الجوارب : فلا حرج عليها ، والأفضل أن تغطى القدمان بالثوب لا بالجوارب .

قال الشيخ ابن عثيمين : يجوز للمرأة أن تنزل ثوبها إلى أسفل من الكعبين ، بل إن هذا هو المشروع في حقها من أجل أن تستر بذلك قدميها ، فإن ستر قدمي المرأة أمر مشروع بل واجب عند كثير من أهل العلم ، فالذي ينبغي للمرأة : أن تستر قدميها إما بثوب ضاف عليها ، وإما بلباس شراب [ - أي : جوارب - ] أو كنادر أو شبهها .انتهى

الإسلام سؤال وجواب